حركة لكل الديمقراطيين
ⵜⴰⵎⴰⵡⴰⵙⵜ ⵉ ⵓⵙ ⵉⵎⴰⵙⵙⵓⵍⵉⵢⵏ
Mouvement pour tous les Démocrates

# دراسة حول تمثيلية النساء في الانتخابات الجماعية ل 12 يونيو 2009

## نتائج أولية

الرباط : 19 يونيو 2009

**24, Avenue Abdelkrim Benjelloun Hassane – Rabat.**
**Tél : +212 5 37 70 38 43 – Fax : +212 5 37 70 38 34**
**e-mail : mtd.siege@menara.ma**

## I : منهجية الدراسة

### 1. الاختيارات المنهجية المعتمدة

تمثلت الاختيارات المنهجية المعتمدة في هذه الدراسة , على تحليل النصوص القانونية و التنظيمية المتعلقة بالعملية الانتخابية , من زاوية التمثيلية السياسية للنساء , كما تم القيام بتحليل إحصائي لعرض الترشيحات النسوية برسم الانتخابات الجماعية, و كذا تحليل أولي للنتائج المحصل عليها من طرف النساء برسم هذه الانتخابات.

### 2. الأدوات المنهجية المستعملة ميدانيا

- المقابلة (l'entretien) و التي تم إجراؤها مع بعض الفاعلين السياسيين، و بصفة خاصة مع ممثلين عن الأحزاب السياسية، و الجمعيات النسائية النشيطة في حقل المشاركة السياسية، إضافة إلى مجموعة من النساء المرشحات، و النساء اللواتي سبق أن خضن غمار التجربة الانتخابية السابقة، سواء فزن أو لم يتحقق لهن الفوز.

و قد تم إجراء مجموعة من المقابلات، توزعت كالتالي:

⇦ 8 مقابلات مع ممثلين عن الأحزاب السياسية التي لها فرق برلمانية؛

⇦ 4 مقابلات مع الجمعيات النسائية؛

⇦ 20 مقابلة مع النساء المرشحات، و النساء اللواتي سبق أن خضن غمار التجربة الانتخابية السابقة، سواء فزن أو لم يتحقق لهن الفوز.

- المجموعات البؤرية (focus groups) مع الساكنة للتعرف على مدى تفاعلها مع المستجدات الحاصلة على مستوى المشاركة السياسية للمرأة، خاصة في الانتخابات الجماعية.

⇦و قد تم إجراء 4 مجموعات بؤرية مع السكان من مناطق مختلفة من المغرب.

- الملاحظة المباشرة، التي تم اعتمادها بصفة خاصة في تتبع و تحليل الحملات الانتخابية. و قد تم تتبع مجموعة من الحملات الانتخابية التي قام بها 10 مرشحين.

أما المناطق التي شملتها الدراسة، فهي كالتالي:

الرباط، الدار البيضاء، شفشاون، الناظور، القصر الكبير، بني ملال، دمنات، مشرع بلقصيري، وزاكورة.

## II : ملاحظات بخصوص الإطار القانوني للانتخابات الجماعية

### 1. <u>نمط إنتاج الإطار القانوني</u>

يتيح تحليل نمط إنتاج القانون 36.08 المعدل و المتمم لمدونة الانتخابات و كذا النصوص التنظيمية المرتبطة به, سواء في المرحلة ما قبل التشريعية , أو في المرحلة التشريعية, عددا من الدروس التي يمكن استخلاصها من هذا المسار و تقديمها كما يلي :

- ساهم بناء ائتلافات مدنية (حركة الثلث من اجل المناصفة) و التعاون مع عدد من الأحزاب السياسية و الفاعلين الحكوميين من جهة , و كذا فك الارتباط بين سؤال الرفع من التمثيلية السياسية النسائية و الاختيارات الأساسية الأخرى المتعلقة بالهندسة الانتخابية و المبنية على أساس حجم كل حزب و أدائه الانتخابي (مثلا : عتبة المشاركة في توزيع المقاعد) من جهة ثانية , في خلق نوع من التوافق الواسع حول ضرورة اتخاذ تدابير تمييز إيجابي للرفع من التمثيلية السياسية للنساء بغض النظر عن الحلول القانونية و الاتفاقية المعتمدة

- كما ساهمت تعبئة التعاون الدولي و بشكل خاص عمل Gtz – Unifem – و برنامج الحكامة المحلية ل Usaid في وضع سؤال التمثيلية السياسية للنساء على أجندة السياسات العمومية الانتخابية من جهة , و كذا بناء مرجعية مشتركة تتمثل في الأهداف الألفية للتنمية و وضع عدد من التحارب المقارنة رهن إشارة الفاعلين السياسيين و المدنيين و المؤسساتيين.
- يلاحظ التقاء التشخيصات المتعلقة بوضعية التمثيلية السياسية للنساء في المجالس الجماعية بين الفاعلين العموميين و المدنيين , و بشكل خاص بين تشخيص وزارة التنمية الاجتماعية و تشخيص المجتمع المدني و ائتلافاته لهذه المسألة (انظر على سبيل المثال مذكرة حركة الثلث من أجل المناصفة)
- رسم الخطاب الملكي ل 10 أكتوبر 2008 تصورا واضحا لمسألة تدابير التمييز الإيجابي للرفع من التمثيلية للنساء من خلال ربطه بين المسار (الترشيح) و النتائج (الانتخاب). و هكذا أدى الخطاب الملكي ليس فقط إلى بناء مرجعية مشتركة بخصوص تدابير التمييز الإيجابي للرفع من التمثيلية السياسية للنساء و لكن سرع أيضا بإخراج عرض عمومي (حكومي) تشريعي و تنظيمي متكامل يتضمن في تدابير تشريعية (الدوائر الإضافية) و تنظيمية (التدابير المالية التحفيزية –تدابير دعم القدرات التمثيلية للنساء–القرار المشترك بشأن استعمال وسائل الاتصال السمعية البصرية العمومية أثناء الحملة الانتخابية) و اتفاقية (الميثاق الأخلاقي)
- دفع الوضع الخاص المتعلق بتفضيل أغلب الأحزاب السياسية توسيع نطاق تطبيق الاقتراع الأحادي الاسمي إلى إعادة التفكير في فرص التمثيلية التي قد يتضمنها تطبيق هذا النمط من الاقتراع بالنسبة للنساء , خاصة بالنسبة للنساء المتوفرات على رأس مال اجتماعي محدود أو في طور التكوين يمكن تعبئته في دوائر صغيرة بالجماعات الخاضعة لهذا النمط من الاقتراع

بالنظر لمختلف الحجج المتعلقة بدستورية /عدم دستورية تدابير التمييز الإيجابي للرفع من التمثيلية السياسية للنساء , فإنه قد وقع الاختيار على ترسيم بعض تدابير التمييز الإيجابي على مستوى التنظيمي (المرسومان المتعلقان بالتمويل و بإحداث صندوق دعم القدرات التمثيلية للنساء)

## 2. ملاحظات بخصوص مضامين القوانين: اثر القوانين على التمثيلية النسائية في انتخابات 12 يونيو 2009.

يقدم مضمون القوانين الانتخابية في علاقته بالتمثيلية النسائية العناصر التالية:

- حالة من الغموض في الربط التشريعي في مجال التمثيلية النسائية بين الميثاق الجماعي الجديد ومدونة الانتخابات، فالمادة السادسة من الميثاق الجماعي التي غيرت طريقة انتخاب رؤساء الجماعات، وفرضت شرط تقدم وكلاء اللوائح الفائزين، تترك نوعا من الغموض توظيفه ، ضد النساء الفائزات في اللوائح الإضافية، من طرف وكلاء اللوائح العادية في تتقدم فيها وكيلة اللائحة الإضافية بترشيح لرئاسة المجلس الجماعي ، هذا الغموض الذي يفتح فرصا اكبر أمام وكلاء ووكيلات اللوائح العادية ، ويبدو انه تمت صياغة مقتضيات المادة السادسة من الميثاق الجماعي في فترة النقاش حول طرق تمثيلية النساء في الانتخابات الجماعية ل 12 يونيو 2009 .
- 2– حالة الربط التشريعي السلبي في مجال التمثيلية النسائية بين الميثاق الجماعي ومدونة الانتخابات، (المادة 204–3 من مدونة الانتخابات). هذا الربط السلبي، يحول المقاعد الإضافية إلى آلية غير محفزة على تغطية الأحزاب للمقاعد المخصصة برسم الدوائر الإضافية،و يسهل إعفاء الأحزاب السياسية لنفسها من ترشيح النساء في اللوائح الإضافية، وهوما يشرح سلوك العديد من الأحزاب السياسية المتمثل في عدم تقديم مرشحات في المقاعد الإضافية (في المناطق القروية خاصة) ،ولجوء بعض الأحزاب السياسية إلى إدماج نساء مرشحات

مفترضات في المقاعد الإضافية ضمن قائمة اللوائح المحلية(حالة حزب التنمية والإصلاح بجماعة جيليز بمراكش).

- 3ــ إشكالية التسمية في القانون (مدونة الانتخابات )، ذلك ان تسمية "المقاعد الإضافية" أثارت مناخا من التشويش على المرشحات المفترضات في الانتخابات الجماعية ،بل أنها استعملت من طرف العديد من المرشحين للتقليل من أهمية التمثيلية النسائية ،وهو ما خلق تساؤلات كبرى في أوساط النساء، لدرجة أن الدورات التكوينية التي نظمتها بعض الجمعيات والمنظمات الوطنية والدولية تحولت إلى دورات لشرح مدونة الانتخابات وتطبيقاتها ،بدل تدعيم مقدرات النساء المرشحات لقيادة حملة انتخابية بتقنيات وأدوات جديدة للتواصل السياسي .
- 4-إشكالية التواصل حول مراسيم الدعم المالي (تمويل النساء)، فالنصوص القانونية المنظمة لدعم المالي للأحزاب السياسية في شقها المتعلق بالتمثيلية النسائية،أثارت تساؤلات عريضة في أوساط النساء المرشحات المفترضات ، إذ لوحظ مشكل تواصلي بين ما جاءت به النصوص القانونية واتفقت عليه القيادات الحزبية مع وزارة الداخلية من جهة، وبين المعلومات التي قدمها المنسقون الجهويون لبعض الأحزاب السياسية للمرشحات في الجماعات المحلية من جهة أخرى ،إذ طلب بعض المنسقين الجهويين الحزبيين من النساء اللواتي يردن الترشيح في الانتخابات الجماعية أن يمولن كل اللوجستيك المرتبط بالحملة الانتخابية بما في ذلك مطبوعات الدعاية في الحملة الانتخابية (مثال لحالات رصدت في تحناوت ــ الصويرة ... ).

### 3. تحليل نقط القوة / الضعف و الفرص/المخاطر SWOT لعناصر الإطار القانوني و التنظيمي المنظم للانتخابات الجماعية من زاوية التمثيلية السياسية للنساء

يمكن تقديم نقط القوة و الضعف, الفرص و المخاطر المتعلقة بعناصر الإطار القانوني كما يلي :

**أبرز نقاط القوة**

شكل تعديل المادة 41 من مدونة الانتخابات بتخفيض سن الترشيح إلى 21 سنة, فرصة لتوسيع الولوج إلـــى الانتـــداب الانتخابي بالنسبة للشباب و يبدو من خلال تحليل النتائج الانتخابية التي حصلت عليها النساء المرشحات ارتباط مبـــدئي بين العاملين , سيما إذا تم استحضار المعطى المتمثل في أن 50 % من النساء المنتخبات تقل أعمارهن عن 35 ســـنة , مقابل 18% بالنسبة للمنتخبين.

كما شكل تعديل المواد 204-1 / 204-2 القاضي بإرساء مبدأ الدوائر الانتخابية الإضافية المحدثة في الجماعات الحضرية و القروية و المقاطعات و تحديد عدد المقاعد المخصصة لها , نقطة قوة باعتباره إرساء تدبير تمييز إيجابي خاص بجميع الجماعات كيفما كان نمط الاقتراع المطبق فيها و متناسب مع عدد المقاعد المخصص للجماعة (تخصيص 12.03% من مجموع مقاعد المجالس الجماعية للدوائر الإضافية شكل توسعا جد هام في فرص الترشيح بالنسبة للنساء) , كما يتسم بكونه تدبير تمييز إيجابي يسمح ببناء المسارات المهنية السياسية للنساء (خاصة بالنسبة للمرشحات لأول مرة) في إطار تنافسي مع حد أدنى من الحماية التي يوفرها تدبير التمييز الإيجابي. كما تميز هذا الإجراء بالسهولة المبدئية لتطبيقه من طرف قاعدة الإدارة الانتخابية (رؤساء و رئيسات و أعضاء و عضوات مكاتب التصويت) لتشابهه مع لوائح الدائرة الوطنية المطبقة في انتخابات أعضاء مجلس النواب.

تمثل المادة 2 مكررة من المرسوم رقم 2.08.745 الصادر في 30 ديسمبر 2008 بتغيير و تتميم المرسوم رقم 2.06.360 الصادر في 25 يوليو 2006 في شأن مساهمة الدولة في تمويل الحملات الانتخابية , و المتضمنة لصيغة توزيع الشطر الثاني باعتبار عدد المقاعد فيما يخص الانتخابات الجماعية, نقطة قوة بإرسائها لتدبير تمويل تحفيزي للرفع من التمثيلية السياسية للنساء باعتماد النتائج (المقاعد المحصل عليها) عوض المسارات (الترشيحات)

**أبرز الفرص**

شكل تعديل المادة 200 بتوسيع مجال تطبيق الاقتراع الفردي بالأغلبية النسبية في دورة واحدة فرصة تتعلق بمكانيات ترشيح ذي مردودية انتخابية بالنسبة لبروفيل النساء الموجودات في بداية المسار السياسي المهني و المتوفرات على رأس مال اجتماعي و علائقي محدود أو في طور التكون (مثال فاعلات جمعويات محليات, موظفات في مصالح خارجية ذات طابع اجتماعي, رئيسات تعاونيات و الفاعلات في مجال الاقتصاد الاجتماعي...) قابل للاستثمار للولوج إلى انتداب انتخابي يتطلب عددا محدودا من الأصوات (مثال أقل من 1000)

**أبرز نقط الضعف:**

تتضمن المادة 204-3 (الفقرة3) القاضية بعدم تأثير شغور الترشيحات برسم الدائرة الانتخابية الإضافية على النصاب القانوني أو مداولات المجلس الجماعي, نقطة ضعف في طور التأكيد تتمثل في عدم استثمار أمثل لفرص الترشيح برسم اللوائح الإضافية . إذ يبرز مقارنة مجهود التغطية بالترشيحات أن الأحزاب الكبرى فقط من حيث الحجم و الوزن الانتخابي قدمت نسبا لتغطية الدوائر الإضافية يعادل أو يفوق بشكل طفيف نسب التغطية في الدوائر العادية (PAM-PI-RNI-USFP-PJD-MP), بالمقابل فإن أغلب الأحزاب السياسية المتوسطة أو الصغيرة من حيث الحجم و الوزن الانتخابي بذلت مجهودا في الترشيح في الدوائر العادية يقل عن المجهود المبذول في الدوائر الإضافية

**أبرز المخاطر :**

يبدو أن أبرز المخاطر المتعلقة بالمرسوم رقم 2.08.746 صادر في 30 ديسمبر 2008 بتطبيق المادة 288 المكررة من مدونة الانتخابات المتعلقة بالدعم المخصص لتقوية قدرات النساء التمثيلية بمناسبة الانتخابات العامة الجماعية , تتمثل في عدم الربط المنطقي الواضح بين الرهانات الأساسية للتمثيلية السياسية النسائية : الولوج للهيئات القيادية الحزبية – الولوج للانتدابات الانتخابية الجماعية و التشريعية – الولوج للانتدابات الانتخابية غير المباشرة (المهنية , الجهوية , الإقليمية) – الولوج إلى الهيئات التنفيذية للجماعات المحلية (جماعات حضرية , مجالس إقليمية , مجالس جهوية) من جهة و بين أهداف برامج دعم القدرات الممكن تمويلها في إطار هذا الصندوق قد يؤدي بالهيئات السياسة و الجمعوية إلى تقديم مشاريع يمكن تمويلها في إطار برامج أخرى (إما عمومية في إطار القطب الاجتماعي أو البرنامج الأفقي للمبادرة الوطنية للتنمية البشرية أو في إطار برامج التعاون الدولي).

## III : ملاحظات بخصوص برامج دعم القدرات الانتخابية للنساء.

**1-** طبيعة الفئة المستهدفة

على هذا المستوى , تمثل التحدي الأساسي لعمل هذه البرامج في صعوبة الحصول على ضمانات من الأحزاب السياسية بخصوص الترشيح الفعلي لهؤلاء النساء و كذا بخصوص المواقع التي قد يحتلونها في عرض الترشيحات المقدمة من هذه الأحزاب (الموقع في اللائحة العادية أو الإضافية أو في الدائرة بالنسبة للجماعات الخاضعة للاقتراع الأحادي الاسمي). أما بالنسبة لبرامج دعم القدرات الموجهة لفئات أوسع فقد تمثل التحدي الأساسي في صعوبة توقع تمايز الوظائف الانتخابية للنساء المشاركات (مرشحات, مديرات أو مساعدات الحملة الانتخابية, ممثلات في مكاتب التصويت أو فاحصات) مما صعب عملية تصميم برامج بيداغوجية ملائمة لكل وظيفة على حدة.

بالرغم من ذلك , فإن برامج دعم القدرات المقدمة من طرف مكونات ائتلاف حركة الثلث من أجل المناصفة سجلت ممارسات جيدة في مجال التحديد الدقيق للفئات المستهدفة (المرشحات), و لعل ما دعم ذلك , البرمجة الزمنية للتكوينات التي اقتربت من فترة إيداع الترشيحات.

**2-** الاختيارات المتعلقة بالهندسة البيداغوجية

من أهم الملاحظات المعاينة على مستوى الهندسة البيداغوجية , تراوح الاختيارات المعتمدة من قبل برامج التكوين بين حالات تم فيها تحديد أهداف بيداغوجية دقيقة , و بين حالات تسجل تمايزا محدودا بين التكوين و التحسيس.

و تبرز المقارنة على مستوى النتائج المنتظرة من برامج دعم قدرات النساء المرشحات , تفاوتا واضحا بين دقة النتائج المنتظرة من برامج دعم القدرات التي قدمتها عموما الجمعيات العاملة في مجال الحقوق السياسية للنساء , بالنظر إلى دقة تحديد المجال الجغرافي موضوع التدخل , و توجيه التكوين أساسا إلى المرشحات المحتملات . بالمقابل , فإن أغلب النتائج المنتظرة المقدمة في البطائق التقنية للمشاريع المنتقاة في إطار صندوق دعم التمثيلية , غير محددة بدقة , و تتسق منطقيا مع حالة عدم دقة تحديد أهداف البرامج (خلق فرص أكثر للتأطير وتوعية المرأة بأهمية المشاركة)

سجلت أغلب التكوينات تنوعا في الوسائل البيداغوجية المستعملة تنوعت بين العروض , و لعب الأدوار , ورشات و تمارين, لكن وحده تقييم أدق لوقع هذه التكوينات على الفئات المستهدفة سيمكن من التعرف على أهمية الدرجة التي تم فيها اللجوء إلى تقنيات تكوين الكبار , بما في ذلك تعبئة الخبرات و التجارب المعاشة من قبل المشاركات.

غير أن إحدى الاستنتاجات الأكثر أهمية التي يمكن تقديمها , تتمثل في أثر تجاور أنشطة بيداغوجية مختلفة (التكوين, التحسيس, التوعية , التعبئة) بشكل غير متمايز , و في عرض بيداغوجي واحد على نوعية الوسائل البيداغوجية المستعملة في علاقة بأهداف التكوين

يمكن تقديم فرضية مفادها أن ربط الأحزاب السياسية بشكل خاص بين التكوين و التحسيس في برامج دعم القدرات المقدمة من طرفها , قد يعبر عن غياب تصور واضح لدعم قدرات النساء المرشحات في إطار مشروع شخصي مهني متكامل , و في إطار تدبير توقعي للوظائف السياسية خاصة الانتخابية منها. من جهة , كما قد يؤدي إلى افتراض أن برامج دعم القدرات المنتقاة في إطار صندوق دعم التمثيلية ذات توجه إخباري و تحسيسي , أكثر منه تكويني.

3. المضامين

من الممكن معاينة أن مضامين برامج دعم القدرات تتمحور في آن واحد , لكن بدرجات مزج و تركيب متفاوتة, حول نقل المعارف المتعلقة بالمحيط المعياري للانتخابات الجماعية (مدونة الانتخابات) و دعم القدرات الضرورية لأداء مختلف الأدوار المتعلقة بالعملية الانتخابية (الترشيح, الحملة الانتخابية, الاقتراع , المرحلة ما بعد الانتخابية, الولوج للمهام التنفيذية بالجماعة).

4. حالات ميدانية لعروض التكوين الخاصة ببرامج دعم القدرات (المنظمات الدولية)

قدمت المنظمات الدولية دورات تكوينية في لفائدة المرشحات المفترضات ، وقد لوحظ الإقبال الكبير لأربعة أحزاب سياسية على هذه الدورات( حزب الأصالة والمعاصرة – التجمع الوطني للأحرار – اتحاد الحركات الشعبية –الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية ) مقابل شبه غياب كلي لباقي الأحزاب السياسية .

ولوحظ على هذه الدورات التكوينية مايلي :

**أ ـ خلل في اختيار توقيت التدريبات:**

وجود نوع من الاضطراب في اختيار توقيت تدريب المرشحات المفترضات من طرف المنظمات الدولية والوطنية ، إذ أن التدريبات جرت في توقيت كانت فيه العديد من النساء في وضعية انتظارية ، إما أنهن لازلن لم يتخذن قرار الترشيح ،أوانهن يبحثن عن أحزاب سياسية لترشيحهن، أو أن مسالة منح التزكيات لازالت غير واضحة لهن .

**ب- ضعف التواصل بين بعض المكاتب السياسية والفروع لتقديم نساء للتدريب :**

وجدت المنظمات الدولية صعوبة في التواصل مع بعض الأحزاب السياسية لاقتراح مرشحات للدورات التدريبية، ولوحظ على هدا المستوى غياب التواصل ما بين المكاتب السياسية وفروعها المحلية ، إد لجأت بعض المنظمات الدولية (المعهد الوطني الدولي والمعهد الجمهوري الدولي) إلى الجمعيات المدنية المحلية لاختيار المرشحات المتدربات،وسجلت بعض الحالات التي عمدت فيها بعض الأحزاب السياسية الى تقديم مرشحين ذكور للدورة التدريبية بدل النساء (حالة حزب الاتحاد الاشتراكي بإقليم الجديدة ) .

**ج ـ محدودية مضامين التدريبات ومقدرات الموارد البشرية المشرفة على التدريب:**

كانت التدريبات التي قدمتها المنظمات الدولية وبعض المنظمات الوطنية بعيدة في غالبيتها عن بناء المقدرات الانتخابية للمرشحات المفترضات ، إذ كثيرا ما تحولت إلى محاضرات عامة او جدالات سياسية بين نساء حزبيات .

و قدمت التدريبات من طرف موارد بشرية إما ذات مهنية محدودة في أغلب مكوناتها،او بعيدة عن مجال المهنية الانتخابية ،الشئ الذي انعكس على مضمون المواد المقدمة في التدريب(وثائق غير مضبوطة- او عروض دون استعمال وسائل التواصل المرئية ) من طرف المنظمات الدولية .

**د- إعمال المقاربة الكمية في التدريبات** :

اعتمدت المنظمات الدولية المقاربة الكمية في تدبير تكوينات النساء المرشحات لدرجة ان بعض فضاءات التكوين جمعت أزيد من 120 متدربة في نفس الوقت ، وهو ما انعكس على مضامين التدريبات وحولها الى مهرجانات او تجمعات خطابية ضمت أحيانا فتيات لم يبلغن سن التصويت .

وقد أنتج هذا النوع من التدريبات أثرا ضعيفا لوحظ على أربع مستويات :

**الأول**، لم تتمكن النساء اللواتي خضعن لدورات تدريبية من قيادة تدريبات خاصة داخل أحزابهن السياسية.

**الثاني** ،في تدبير الحملات في الانتخابات الجماعية ل 12 يونيو 2009 ، لم يتمكن سوى نموذجين حزبيين فقط من قيادة حملة انتخابية مزدوجة في الميدان، تمت أحيانا بطريقة مستقلة تقدم فيها تمثيلية اللوائح المحلية والمقاعد الإضافية ،وتشعر الجسم الانتخابي بضرورة التصويت على النوعين من المقاعد ،وهو العمل الذي قامت به أحزاب الأصالة والمعاصرة والعدالة والتنمية .

**الثالث** ، حضور ضعيف لبرامج محلية للنساء ،وعدم توظيف الإمكانيات التي يتيحها الميثاق الجماعي الجديد (حالة تنصيصه على لجنة الاستشارية للمساواة وتكافؤ الفرص)،وهو ماقد يكون ناتجا عن ضعف التكوينات في الجانب المتعلق بتنمية مقدرات المراة المرشحة في إدخال مقاربات جديدة في صياغة البرامج.

**الرابع** ، وجود صعوبة لدى المنظمات الدولية في تقييم اثر التدريبات ومتابعة مدى استعمال النساء المرشحات لمضامين التداريب أثناء الحملات الانتخابية .

## IV : تحليل الترشيحات النسائية برسم الانتخابات الجماعية ل12 يونيو 2009

### 1. عرض الترشيحات

مقارنة ب2003 , تتيح الدراسة الأولية لعرض الترشيحات النسائية المقدم من طرف الأحزاب السياسية ملاحظة أنه بالرغم من التمدن المتزايد سواء على مستوى الكتلة الناخبة أو باعتبار زيادة عدد الجماعات الحضرية (+9.96%) و تناقص عدد الجماعات القروية (−1.3%), و من الزيادة الإجمالية لعدد مقاعد المجالس الجماعية (18.4%) و التطور المتزايد لعدد مقاعد المجالس الجماعية الخاضعة للاقتراع باللائحة (+52%) مقارنة بالتطور المحدود لعدد مقاعد

المجالس الجماعية الخاضعة للاقتراع الأحادي الاسمي (+6.54%) . يبدو أن استراتيجيات الترشيحات النسائية المعتمدة من قبل الأحزاب قد سمحت فقط باستفادة محدودة نسبيا . إذ تشكل مقاعد الدوائر العادية 87.97% من مجموع المقاعد موضوع الاستحقاق الانتخابي الجماعي الحالي, و بالمقابل لا تتجاوز نسبة الترشيحات النسائية في مقاعد الدوائر العادية نسبة 25.31% من مجموع الترشيحات النسائية. كما أن المعدل الوطني للترشيحات النسوية المقدمة برسم الدوائر الإضافية يقارب المعدل الوطني لمجموع الترشيحات (4.6) مع ثبات نفس النماذج المتعلقة بتوجهات الترشيح حسب الوسط (10.6 في الوسط الحضري الخاضع في أغلبه للاقتراع باللائحة و 3 في الوسط القروي الخاضع في أغلبه لنمط الاقتراع الفردي و هو ما قد ينعكس كنموذج في الترشيح و التصويت حتى على اللوائح المرشحة في الدوائر الإضافية بهذه الجماعات).

و إذا كان مجال نسب تغطية الدوائر الإضافية يتراوح بين 64.11% كأعلى نسبة (حزب الأصالة و المعاصرة) و 0.54% (حزب الوسط الاجتماعي). فإن المعدل الوطني لهذه التغطية لا يتجاوز 15.76%.

و لذا فإن المعطيات الأساسية الخاصة بارتفاع نسبة الترشيحات النسائية إلى 15.7% مقابل 4.8% (مقارنة ب2003) لا ينبغي قراءته كمعطى كلي , بقدر ما يرجع إلى إرساء آلية الدوائر الإضافية.

و في كل الأحوال , فإن عرض الترشيحات النسائية يقل في المجمل عن الالتزامات التي حددتها الأحزاب السياسية لنفسها في قوانينها الأساسية و أنظمتها الداخلية فيما يتعلق بولوج النساء للانتدابات الانتخابية , و سيتم تدقيق هذه المعانية في وقت لاحق , علما أن النسب المحددة من قبل الأحزاب في أنظمتها الداخلية و قوانينها الأساسية , تتراوح حسب الحزب بين 10% و 30%.

كما يتضح من خلال التحليل الأولي للرسم المبياني مخاطر تحول الدوائر الإضافية إلى غيتو تمثيلي Ghetto représentatif يسهل إعفاء الأحزاب السياسية لنفسها من ترشيح النساء في الدوائر العادية. سيما مع افتراض تبني بعض الأحزاب السياسية في بعض الحالات استراتيجيات ترشيح ضارة بالتمثيلية السياسية للنساء : الترشيح في دوائر اقتراع فردي غير مضمونة , أو الترشيح الاستكشافي , أو ترشيح النساء في مواقع غير متقدمة في الجماعات الخاضعة للاقتراع باللائحة.

إن بنية الترشيحات تفسر إلى حد كبير بنية النتائج الخاصة بالنساء , فمن أصل 3406 منتخبة , التي تشكل 12.3% من مجموع المنتخبين برسم الانتخابات الجماعية , انتخبت 11.7% برسم الدوائر الإضافية , و فقط 0,6 % برسم الدوائر العادية.

## 2. إيداع الترشيحات

### أ- مشاكل إيداع الترشيحات :

**الحالة الأولى** ، وضعت العديد من الأحزاب مرشحين ذكور في اللوائح الإضافية المخصصة للنساء،ففي مثال لواقعة بجماعة المكرن بإقليم القنيطرة قدم مرشح من حزب التقدم والاشتراكية لائحة إضافية تتضمن ذكورا وليس إناثا وقبلته السلطات المحلية وقدمت له وصلا نهائيا ،ومن التبريرات التي قدمها الديوان السياسي لحزب التقدم والاشتراكية ،الذي أعلن فيما بعد عن سحب هذه اللائحة ،ان الواقعة "لم تكن بنية سيئة بل كان بنية حسنة قصد ملء الفراغ الذي تركته وكيلة اللائحة إثر تراجعها عن الترشيح في اللحظة الأخيرة .

**الحالة الثانية ،** وهي مبادرة بغض وكلاء اللوائح إلى إدماج النساء المرشحات في المقاعد الإضافية ضمن المراتب الأخيرة في اللائحة المحلية، بعد أن وجدوا صعوبة في الملء القانوني للائحة المحلية مستغنون بذلك عن الترشيحات النسائية في المقاعد الإضافية (حالة حزب التنمية والإصلاح بجليز مراكش والاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية بان جرير).

**الحالة الثالثة،** إعداد الأحزاب السياسية للوائح العادية منفصلة زمنيا عن لائحة المقاعد الإضافية، وهو ما افرز ثلاث ظواهر:

i. وجود لوائح عادية بدون ترشيحات نسائية في الحواضر والبوادي لأحزاب مختلفة من حيث التمثيلية ( حزب الاستقلال في وحزب النهضة في جماعة يعقوب المنصور بالرباط).

ii. وجود قناة مكنت وكلاء اللوائح العادية المحلية أو مرشحي الأحزاب السياسية في المقاعد الفردية من هامش كبير من الحرية في فرض نساء من خارج القواعد الحزبية لترشيحهن في المقاعد الإضافية (حالة مرشح الإتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية جماعة سيدي بنور ) .

iii. سوء توظيف نساء مرشحات بين اللوائح العادية والإضافية والمخاطرة بنساء مرشحات في المقاعد الإضافية لهن قوة انتخابية كان من الممكن ترشيحهن في المراتب الأولى من اللوائح العادية، وهو ماجعل المستفيدين من نتائج هذا النوع من الترشيحات هم المرتبين الأوائل في اللوائح العادية

## V : تدبير الحملات الانتخابية

لوحظ عن الحملة الانتخابية التي أديرت في الانتخابات الجماعية ل 12 يونيو 2009 تسجيل الحالات التالية من مدخل التمثيلية النسائية:

**1**- عدم التوازن في توزيع الدعم اللوجيستيكي (حاجيات الحملة الانتخابية ) داخل بعض الأحزاب السياسية بين المرشحات باختلاف المناطق الجغرافية ،و لوحظ أن الكثير من المرشحات ليس لهن معلومات حول المبالغ المالية المرصودة للدعم اللوجيستيكي للحملة الانتخابية داخل دوائرهن الانتخابية ( مثال حالة مرشحات تحالف اليسار الديمقراطي بابن جرير ومرشحات الاتحاد الدستوري في منطقة الحوز...).

**2** - وجود حالات لم يتم فيها توزيع أوراق الدعاية الانتخابية المتعلقة باللوائح الإضافية مما جعل النساء المرشحات يبدلن جهد مضاعف في حملاتهن الانتخابية للتعريف بالمقاعد الإضافية ( مثال حالات مرشحات دوائر العالم القروي في دكالة وقلعة السراغنة والحوز و حالة بعض مرشحات الحواضر مثل مرشحة حزب الأصالة والمعاصرة بمقاطعة بطانة بسلا التي تم فيها عزل الرجال في لوائح خاصة).

**3-** تشييئ المرأة المرشحة ،وهي حالة المرشحة كوثر بنحمو من خلال الطريقة التي تناولت بها بعض الصحف شكل حملتها الانتخابية ،مع ملاحظة سكوت للمنظمات الحقوقية والنسائية حول المخاطر التي كان من الممكن أن تترتب عن الطريقة التي نقلت بها الصحافة شكل الحملة الانتخابية للمرشحة كوثر بنحمو .

## VI : نتائج الترشيحات

حصلت النساء على 3406 مقعد على المستوى الوطني في انتخابات 12 يونيو 2009 ، مقابل 127 خلال انتخابات سنة 2003 ، وهو ما يعني حصول النساء على نسبة 12،3 في المائة من المقاعد (اللوائح العادية والإضافية ) تمثل داخلها المقاعد الإضافية المحصل عنها نسبة 11،7 في المائة .

وتبين هذه النسبة انه خارج اللوائح الإضافية حصلت النساء فقط على نسبة 0،6 في المائة من المقاعد في اللوائح العادية ، وهو ما قد يشير إلى مخاطر تحويل الأحزاب السياسية اللوائح الإضافية إلى سقف للتمثيلية السياسية النسائية .